


Distr.: Limited
27 January 2014
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الدورة الثالثة والخمسون

فيينا، ٢٤ آذار/مارس - ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤

جدول الأعمال المؤقت

- ١- إقرار جدول الأعمال.
- ٢- انتخاب الرئيس.
- ٣- كلمة الرئيس.
- ٤- تبادل عام للآراء.
- ٥- معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء.
- ٦- حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها.
- ٧- المسائل المتصلة بما يلي:
 - (أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛
 - (ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.



- ٨- التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.
- ٩- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء.
- ١٠- استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها.
- ١١- تبادل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان.
- ١٢- تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي.
- ١٣- استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.
- ١٤- اقتراحات مقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الرابعة والخمسين.

الشروح*

٢- انتخاب الرئيس

أقرّت الجمعية العامة، في الفقرة ٢٧ قرارها ٧٥/٦٨، المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية"، تشكيل مكاتب اللجنة ولجنتيها الفرعيتين للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وكرّرت ضرورة أن تنتخب اللجنة ولجنتها الفرعيتان، كل في دورتها لعام ٢٠١٤، أعضاء مكاتبها المرشّحين لتلك الفترة.

ولاحظت اللجنة، في دورتها الخامسة والخمسين (A/67/20، الفقرة ٣٣١) ترشيح كاي-أوفه شروغل (ألمانيا) لمنصب رئيس اللجنة الفرعية القانونية.

* لا تمثّل الشروح ولا الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال جزءاً من جدول الأعمال الذي ستعتمده اللجنة الفرعية.

٥- معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء

ستُعرض على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء (A/AC.105/C.2/104).

٦- حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ٤ من قرارها ٧٥/٦٨، على أن تقوم اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها الثالثة والخمسين، بدعوة فريقها العامل المعني بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها إلى الانعقاد من جديد.

ووفقاً لاتفاق الفريق العامل في الدورة الثانية والخمسين للجنة الفرعية، سوف تتاح الردود التي تتلقاها الأمانة على الأسئلة الواردة في الاستبيان الذي أعده رئيس الفريق العامل في ورقة اجتماع. وسوف تُتاح أيضاً لمحة عامة عن الردود الواردة على الاستبيان، تشمل جميعاً للآراء التي قُدمت كتابةً وطُرحت في المناقشات التي جرت أثناء تلك الدورة، في ورقة اجتماع (A/AC.105/1045، المرفق الأول، الفقرتان ١٠ و ١٥).

وأنفقت اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والخمسين، على أن تستعرض، في دورتها الثالثة والخمسين، مدى الحاجة إلى تمديد ولاية الفريق العامل إلى ما بعد تلك الدورة (A/AC.105/1045، الفقرة ١٨٨).

٧- المسائل المتصلة بما يلي:

(أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده

(ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السُّبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ٤ من قرارها ٧٥/٦٨، على أن تقوم اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها الثالثة والخمسين، بدعوة الفريق العامل المعني بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده إلى الانعقاد من جديد.

وكانت اللجنة الفرعية قد اتفقت في دورتها التاسعة والثلاثين المعقودة في عام ٢٠٠٠ على أن الفريق العامل لن ينظر إلا في المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده (A/AC.105/738، الفقرة ١٠٨).

وستعرض على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة تتضمن الردود الواردة من الدول الأعضاء على السؤالين بشأن تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده (A/AC.105/889/Add.13 و Add.14)، ومذكرة من الأمانة تتضمن الردود الواردة من الدول الأعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن التشريعات والممارسات الوطنية فيما يتصل بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده (A/AC.105/865/Add.14 و Add.15)، ومذكرة من الأمانة تتضمن الردود الواردة من الدول الأعضاء والمراقبين الدائمين لدى اللجنة على الأسئلة حول التحقيقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر (A/AC.105/1039/Add.2 و Add.3).

٨- التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

سوف يعرض على اللجنة الفرعية القانونية قرار الجمعية العامة ٧٤/٦٨ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ والمعنون "توصيات بشأن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية".

٩- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء

اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها السادسة والخمسين، على النظر في البند المتعلق ببناء القدرات في مجال قانون الفضاء كبنء منتظم في جدول أعمال اللجنة الفرعية القانونية (A/68/20، الفقرة ٢٥٢).

١٠- استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها

اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها السادسة والخمسين، على النظر في البند المتعلق باستعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها باعتباره موضوعاً/بنءاً منفرداً للمناقشة في جدول أعمال اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الثالثة والخمسين (A/68/20، الفقرة ٢٥٢).

١١- تبادل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان

اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها السادسة والخمسين، على النظر في البند المتعلق بالتبادل العام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان، باعتباره موضوعاً/بنداً منفرداً للمناقشة في جدول أعمال اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الثالثة والخمسين (A/68/20، الفقرة ٢٥٢).

١٢- تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي

اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها السادسة والخمسين، على إدراج البند المتعلق بالتبادل العام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي كموضوع/بند منفرد للمناقشة في جدول أعمال اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الثالثة والخمسين (A/68/20، الفقرتان ٢٥١ و ٢٥٢).

١٣- استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

اتفقت اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها الحادية والخمسين، على أن تُدرج البند المتعلق باستعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية كبنود في إطار خطة عمل خمسية (A/AC.105/1003، الفقرة ١٧٩). ووفقاً لخطة العمل، سوف تواصل اللجنة الفرعية في عام ٢٠١٤ تبادل المعلومات وإنشاء فريق عامل يناقش تصنيف مجموعة آليات التعاون الدولي، بما فيها الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة، والترتيبات غير الملزمة، والمبادئ، والمبادئ التوجيهية التقنية، وسائر آليات التعاون (A/AC.105/1003، الفقرة ١٧٩).

وستعرض على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة تتضمن الردود التي تلقتها الأمانة من الدول الأعضاء والمراقبين الدائمين لدى اللجنة على استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (A/AC.105/C.2/105 و Add.1 و Add.2).

١٤ - اقتراحات مقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الرابعة والخمسين

سوف تُقدّم اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الثالثة والخمسين اقتراحها بشأن مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورها الرابعة والخمسين إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

الندوة

أُتفقت اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والخمسين، على أن يُدعى المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء مجددًا إلى تنظيم ندوة تُعقد أثناء دورتها الثالثة والخمسين (A/AC.105/1045، الفقرة ١٨٩). وسوف تُعقد ندوة حول موضوع "الاحتياجات التنظيمية للسواتل الصغيرة جدًا" بعد ظهر يوم ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٤.

المعلومات المقدّمة من رئيس الفريق العامل للجنة الفرعية العلمية والتقنية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد

أُتفقت اللجنة في دورتها السادسة والخمسين، على أن يُبلغ رئيس الفريق العامل للجنة الفرعية القانونية في دورتها الثالثة والخمسين بالتقدم الذي أحرزه الفريق العامل في الفترة المفضية إلى الدورة الحادية والخمسين للجنة الفرعية العلمية والتقنية وخلال تلك الدورة (A/68/20، الفقرة ١٦٧).

المسائل التنظيمية

أيدت اللجنة، في دورتها الرابعة والخمسين، التوصيات التي قدّمتها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الخمسين (A/AC.105/990، الفقرات ١٩٤ و ١٩٦ إلى ١٩٨)، واللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الثامنة والأربعين (A/AC.105/987، الفقرات ٢١٦ إلى ٢٢٠) بشأن تحسين طرائق عمل هاتين اللجنتين الفرعيتين وتحقيق الاستفادة المثلى منها (A/66/20، الفقرة ٢٩٨).

تنظيم الأعمال

- ١ - رُتّب الجدول الزمني لأعمال اللجنة الفرعية بحيث يوفّر للأفرقة العاملة التي ستعاود الانعقاد في إطار البنود ٦ و٧ (أ) و١٣ الحدّ الأقصى من الوقت المتاح.
- ٢ - ويجوز، حسب الاقتضاء، وضع حد لعدد الكلمات المقرّر إلقاؤها بموجب البند ٤، المعنون "تبادل عام للآراء"، وذلك بغية إتاحة الوقت الكافي للنظر في سائر بنود جدول الأعمال على النحو المقرّر في كل جلسة. وكقاعدة عامة، ينبغي ألا تتجاوز مدّة كل كلمة ١٠ دقائق، كما اتّفقت عليه اللجنة في دورتها الرابعة والخمسين، في عام ٢٠١١ (A/66/20)، الفقرة ٢٩٨ (ب)).
- ٣ - ويرد أدناه جدول زمني استرشادي للأعمال. وهذا الجدول دليل عام لتواريخ مناقشة بنود جدول الأعمال ومواعيدها خلال الدورة. ومن الممكن تقديم وقت النظر في أيّ من البنود أو تمديده أو تأخيرها، تبعاً لمتطلبات اللجنة الفرعية ومراعاة لأيّ قيود تنظيمية قد تنشأ خلال الدورة.

الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال*

التاريخ	الجلسة الصباحية	جلسة بعد الظهر
الأسبوع من ٢٤ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤		
الاثنين، ٢٤ آذار/مارس	البند ١ - إقرار جدول الأعمال	ندوة ينظّمها المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء عن موضوع "الاحتياجات التنظيمية للسواتل الصغيرة جداً"
	البند ٢ - انتخاب الرئيس	
	البند ٣ - كلمة الرئيس	
	البند ٤ - تبادل عام للآراء	

* اتّفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الثامنة والثلاثين، المعقودة في عام ١٩٩٥، على التوقّف عن الممارسة المتعلقة بتخصيص بنود معيّنة في جدول الأعمال لجلسات معيّنة في دورة ما، وعلى الاستمرار، بغية مساعدة الدول الأعضاء في تخطيطها، بتزويدها بجدول زمني استرشادي للأعمال لا يمس بالتوقيت الفعلي للنظر في بنود معيّنة في جدول الأعمال (A/50/20)، الفقرة ١٦٩ (ب)).

التاريخ	الجلسة الصباحية	جلسة بعد الظهر
الثلاثاء، ٢٥ آذار/مارس	البند ٤ - تبادل عام للآراء	البند ٤ - تبادل عام للآراء
	البند ٥ - معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء	البند ٥ - معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء
	البند ٦ - حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها ^(١)	البند ٦ - حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها ^(١)
	عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية
الأربعاء، ٢٦ آذار/مارس	البند ٤ - تبادل عام للآراء	البند ٤ - تبادل عام للآراء
	البند ٥ - معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء	البند ٥ - معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء
	البند ٦ - حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها ^(١)	البند ٦ - حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها ^(١)
	عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية
	البند ٧ (أ) - تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده ^(ب)	البند ٧ (أ) - تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده ^(ب)
	البند ٧ (ب) - طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه	البند ٧ (ب) - طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه
	عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية
الخميس، ٢٧ آذار/مارس	البند ٤ - تبادل عام للآراء	البند ٤ - تبادل عام للآراء
	البند ٧ (أ) - تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده ^(ب)	البند ٧ (أ) - تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده ^(ب)
	البند ٧ (ب) - طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه	البند ٧ (ب) - طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه
	البند ٨ - التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	البند ٨ - التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية
	عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية
الجمعة، ٢٨ آذار/مارس	البند ٤ - تبادل عام للآراء	البند ٤ - تبادل عام للآراء
	البند ٧ (أ) - تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده ^(ب)	البند ٧ (أ) - تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده ^(ب)
	البند ٧ (ب) - طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه	البند ٧ (ب) - طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه
	البند ٨ - التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	البند ٨ - التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية
	عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية
	البند ١٣ - استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ^(ج)	البند ١٣ - استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ^(ج)
	البند ١٤ - اقتراحات مقدّمة إلى اللجنة بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية	البند ١٤ - اقتراحات مقدّمة إلى اللجنة بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية
	عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية

التاريخ	الجلسة الصباحية	جلسة بعد الظهر
الأسبوع من ٣١ آذار/مارس إلى ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤		
الاثنين، ٣١ آذار/مارس	البند ٤- تبادُل عام للآراء	البند ١١- تبادُل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتّصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان
	البند ١٢- تبادُل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي	البند ١٢- تبادُل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي
	البند ١٣- استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ^(ج)	البند ١٣- استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ^(ج)
	عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية
الثلاثاء، ١ نيسان/أبريل	البند ١١- تبادُل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتّصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان	البند ٩- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء
	البند ١٢- تبادُل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي	البند ١٠- استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكان تنقيحها
	البند ١٣- استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ^(ج)	البند ١١- تبادُل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتّصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان
	عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية
الأربعاء، ٢ نيسان/أبريل	البند ٩- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء	البند ٩- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء
	البند ١٠- استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها	البند ١٠- استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها
	البند ١٤- اقتراحات مقدّمة إلى اللجنة بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية	البند ١٤- اقتراحات مقدّمة إلى اللجنة بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية
	عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية
الخميس، ٣ نيسان/أبريل	البند ١٤- اقتراحات مقدّمة إلى اللجنة بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية	اعتماد تقرير الفريق العامل عن البند ١٣ من جدول الأعمال ^(ج)
		اعتماد تقرير اللجنة الفرعية القانونية

التاريخ	الجلسة الصباحية	جلسة بعد الظهر
	اعتماد تقرير الفريق العامل عن البند ٦ من جدول الأعمال ^(أ)	عروض إيضاحية تقنية
	اعتماد تقرير الفريق العامل عن البند ٧ (أ) من جدول الأعمال ^(ب)	
	عروض إيضاحية تقنية	
الجمعة، ٤ نيسان/أبريل	اعتماد تقرير اللجنة الفرعية القانونية	اعتماد تقرير اللجنة الفرعية القانونية

(أ) سوف يجتمع الفريق العامل المعني بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها، الذي سيعاود الانعقاد وفقاً للفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٧٥/٦٨، خلال الوقت المخصص للنظر في البند ٦ من جدول الأعمال. وستستأنف اللجنة الفرعية القانونية نظرها في البند ٦ يوم الخميس ٣ نيسان/أبريل، بغية اعتماد تقرير الفريق العامل.

(ب) سوف يجتمع الفريق العامل المعني بالمسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، الذي سيعاود الانعقاد وفقاً للفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٧٥/٦٨، خلال الوقت المخصص للنظر في البند ٧ (أ) من جدول الأعمال. وستستأنف اللجنة الفرعية القانونية نظرها في البند ٧ (أ) يوم الخميس ٣ نيسان/أبريل بغية اعتماد تقرير الفريق العامل.

(ج) سوف يجتمع الفريق العامل المعني بالآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، الذي سينعقد وفقاً للفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٧٥/٦٨، خلال الوقت المخصص للنظر في البند ١٣. وستستأنف اللجنة الفرعية القانونية نظرها في البند ١٣ يوم الخميس ٣ نيسان/أبريل، بغية اعتماد تقرير الفريق العامل.